



إصدار تفويض تصدير أدوية ومواد مخدرة

عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة للشركات والمصانع الطبية تقديم طلبات تفويض تصدير الأدوية والمواد المخدرة لخارج الدولة

إجراءات الخدمة

- الدخول إلى موقع وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو التطبيق الذكي باستخدام الهوية الرقمية
- تقديم طلب للحصول على الموافقة لتصدير الأدوية المخدرة ودفع رسوم الطلب
- دراسة الطلب ومراجعة الوثائق والمتطلبات بواسطة الموظف المختص
- إصدار إذن التصدير من قبل إدارة الدواء
- يدفع المتعامل الرسوم المستحقة، ويقوم بإتمام إجراءات التصدير

المستندات المطلوبة

- إذن استيراد معتمد من بلد المستورد.
- طلب تصريح التصدير.
- الفاتورة / الفاتورة الأولية.
- الترخيص الصادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
- الترخيص التجاري.
- ترخيص الصيدلي المسؤول.

الشروط والمتطلبات

1. يجب أن يكون الدواء مسجل من قبل وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
2. يجب تقديم الطلب ودفع الرسوم من خلال الخدمة الإلكترونية.
3. يجب أن تكون صلاحية إذن التصدير صالحة لمدة شهرين من تاريخ الموافقة.

مدة إتمام الخدمة

- 3 أيام عمل

رسوم الخدمة

قنوات تقديم الخدمة

أماكن استلام الخدمة

[الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع](#)

الدعم

SmartServicesSupport@mohap.gov.ae

قنوات الدفع

- الدفع الإلكتروني

الجمهور المستهدف

- مصانع الأدوية المحلية
- مستودعات الأدوية

المصادر

- [دليل المستخدم](#)
- [الرسم التوضيحي - خدمة إصدار تفويض تصدير أدوية ومواد مخدرة - PDF 528 KB.pdf](#)

الادارة

الدواء

القطاع

التنظيم الصحي

الخدمة الرئيسية

التخليص وأذونات الاستيراد والتصدير

رمز الخدمة

110-02-026-000

تصنيف الخدمة

إجرائية

نوع الخدمة الفرعية

فرعية

نوع الخدمة

من الحكومة إلى الأعمال

عدد المعاملات

1458

ملاحظات

صلاحية تفويض التصدير شهرين من تاريخ الموافقة
تقبل هذه الخدمة المستندات المصدقة بختم الرقمي UAE PASS.

أهداف التنمية المستدامة

الصحة الجيدة والرفاه